الزينة

صبغ الشعر بالسواد

السؤال: **ما حكم الصبغة السوداء في الشعر الأبيض، والعمر لازال صغيرًا حيث مازلت شبابًا.**

الجواب: ثبت في الحديث الصحيح أن النبي -عليه الصلاة والسلام- جيء له بأبي قحافة وشعره كالثغامة أبيض فقال: **«غيروه»** [انظر: مسلم: 2102]، فأمر بتغيير الشيب وقال أيضًا: **«جنبوه السواد»** [ابن ماجه: 3624]، فالسواد لا يجوز مطلقًا لا للكبير ولا للصغير.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثمانون 17/6/1433ه